

- التّمنية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
للأمة الجزائرية عن طريق تكوين إطارات في كل
الميادين،

- الترقية الاجتماعية بضمان تساوي الحظوظ
للاتحاق بالأشكال الأكثر تطوراً من العلوم
والتكنولوجيا لكل من تتوفر فيهم المؤهلات اللازمة.

المادة 4 : يضمن المرفق العمومي للتعليم
العالي إلى التعليم العالي شروط التطور العلمي الحر
والمبدع والنقدي.

ويهدف التعليم العالي إلى موضوعية المعرفة
ويحترم تنوع الآراء.

المادة 5 : يستجيب المرفق العمومي للتعليم
العالي، في إطار المهام العامة المحددة في المادة 3
أعلاه، إلى حاجيات المجتمع في الميادين التالية :

- التكوين العالي،

- البحث العلمي والتكنولوجي وتثمين نتائجه
ونشر الثقافة والإعلام العلمي والتقني.

الباب الثاني التكوين العالي

المادة 6 : يضمن التعليم العالي، في مجال
التكوين العالي، ما يأتي :

- التكوين العالي للتدرج،

- التكوين العالي لما بعد التدرج،

ويساهم في التكوين المتواصل.

المادة 7 : يتضمن التكوين العالي للتدرج :

- التكوين العالي للتدرج طويل المدى،

- التكوين العالي للتدرج قصير المدى.

المادة 8 : يهدف التكوين العالي للتدرج طويل

المدى إلى :

- تمكين الطالب من اكتساب المعارف العلمية
والثقافية وتعميقها وتنويعها في مواد تعليمية
أساسية واكتساب مناهج العمل النظرية والتطبيقية
وتحسيسه بالبحث،

- وبمقتضى الأمر رقم 95 - 20 المؤرخ في 19
صفر عام 1416 الموافق 17 يوليو سنة 1995
والمتعلق بمجلس المحاسبة،

- وبمقتضى الأمر رقم 96 - 16 المؤرخ في 16
صفر عام 1417 الموافق 2 يوليو سنة 1996
والمتعلق بالإيداع القانوني،

- وبمقتضى الأمر رقم 97 - 10 المؤرخ في 27
شوال عام 1417 الموافق 6 مارس سنة 1997
والمتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة،

- وبمقتضى القانون رقم 98 - 11 المؤرخ في
29 ربيع الثاني عام 1419 الموافق 22 غشت سنة
1998 والمتضمن القانون التوجيهي والبرنامج
الخماسي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي
1998 - 2002،

- وبعد مصادقة البرلمان،

يصدر القانون الآتي نصه :

الباب الأول أحكام عامة

المادة الأولى : يهدف هذا القانون التوجيهي
إلى تحديد الأحكام الأساسية المطبقة على المرفق
العمومي للتعليم العالي .

المادة 2 : يقصد بالتعليم العالي كل نمط
للتكوين أو للتكوين للبحث يقدم على مستوى ما بعد
التعليم الثانوي من طرف مؤسسات التعليم العالي.

يمكن أن يقدم تكوين تقني من مستوى عال من
طرف مؤسسات معتمدة من طرف الدولة.

المادة 3 : يساهم المرفق العمومي للتعليم
العالي بصفته أحد مكونات المنظومة التربوية في :

- تنمية البحث العلمي والتكنولوجي واكتساب
العلم وتطويره ونشره ونقل المعارف،

- رفع المستوى العلمي والثقافي والمهني
للمواطن عن طريق نشر الثقافة والإعلام العلمي
والتقني،